. @ 27 @

فيها أربع مسائل $ المسألة الأولى قوله تعالى (!. $ (!

ثبت في الصحيح أن النبي قال نصرت بالرعب مسيرة شهر فكيف لا ينصر به مسيرة ميل من المدينة إلى محلة بني النضير وهذه خصيصة لمحمد دون غيره $ المسألة الثانية قوله تعالى !). (!

فيه خمسة أقوال .

الأول يخربون بأيديهم ينقض الموادعة وبأيدي المؤمنين بالمقاتلة قال الزهري .

الثاني بأيديهم في تركهم لها وبأيدي المؤمنين في إجلائهم عنها قاله أبو عمرو بن العلاء .

الثالث بأيديهم داخلها وأيدي المؤمنين خارجها قاله عكرمة .

الرابع كان المسلمون إذا هدموا بيتاً من خارج الحصن هدموا بيوتهم يرمونهم منها .

الخامس كانوا يحملون ما يعجبهم فذلك خراب أيديهم .

وتحقيق هذه الأقوال أن التناول للإفساد إذا كان باليد كان حقيقة وإن كان ينقض العهد كان مجازاً إلا أن قول الزهري في المجاز أمثل من قول أبي عمرو بن العلاء $ المسألة الثالثة $.

زعم قومٌ أن من قرأها بالتشديد أراد هدمها ومن قرأها بالتخفيف أراد جلاءهم عنها وهذه دعوى لا يعضدها لغة ولا حقيقة والتضعيف بديل الهمزة في الأفعال $ المسألة الرابعة قوله تعالى (!. $ (!

وهي كلمة أصولية قد بيناها في موضعها ومن وجوه الاعتبار أنهم اعتصموا بالحصون دون ا عز وجل فأنزلهم ا منها ومن وجوهه أنه سلّط عليهم من كان